

650 ما الواجب على الرجل إذا أراد إرجاع زوجته التي بانت منه بينونة صغرى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

طلق زوجته طلاقاً واحدة ومضى على ذلك ستة اليهود له رجوعها بعد ذلك وما يجب عليهم ان يحرموا الرجوع ام لا ما حكم الشريعة الاسلامية في من طلق زوجته طلاقاً واحدة؟ ومضى على ذلك فترة ستة اشهر - [00:00:00](#) هل يبحث له رجوعها بعد ذلك؟ ام يحرم ان يحرم الشرع رجوعاً؟ واحدة اسمها رجعية ومراجعتها ما زالت العدة ما قبلها شيء لقد فالتوى قد دخل بها او جامعها هذه سنة رجعية - [00:00:18](#) فله ان يراجعها ولو بعد الدنيا حاملاً فله ان يراجعها اوبت عليه النبي ثلاث انقاذ العدة ان تعيد له الا بنكاح جديد معتبرة شرعاً الغاضبين اما ما زالت العدة او - [00:00:37](#) وعلى فكرة الطلاب في الحفظ يعبر عنها مرة مثلاً ثالثاً - [00:01:15](#)